

جُزءٌ

فِيهِ تَخْرِيجُ حَدِيثٍ:

((مَنْ كَانَ لَهُ سَعَةٌ وَلَمْ يُضَحِّ فَلَا يَقْرَبَنَّ))

((مُصَلِّئًا))

تخریج:

فضيلة الشيخ فوزي بن عبدالله بن محمد الحميدي الأثري

حفظه الله ورعاه

طبعة جديدة ومزودة ومصححة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسْرٍ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات عمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

أمَّا بعد:

فهذا جزء حديثي في بيان حال حديث: ((من كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلاًنا))، جمعت فيه طرق وروايات هذا الحديث، مع الكلام على أسانيدھا جرحاً وتعديلاً، وبيان عللها والحكم عليها، وذلك لما كان كثير من الناس لا يعرفون صحيح الحديث من ضعفه.

وإنما أردت في هذا الجزء أن نتعبد الله سبحانه وتعالى بما شرعه في كتابه، وفيما ثبت وصح عن النبي ﷺ، فلا يجوز لأحد كائناً من كان أن يتعبد الله إلا بما شرع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ((قاعدة جليلة)) (ص ١٦٢): (لا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة). اهـ
هذا وأسأل الله تعالى أن ينفع بهذا الكتاب جميع الأمة، وأن يتقبل مني هذا الجهد، ويجعله في ميزان حسناتي يوم لا ينفع مال ولا بنون، وأن يتولانا بعونه، ورعايته إنه نعم المولى ونعم النصير، وصلى الله على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أبو عبد الرحمن

فوزي بن عبد الله الأثري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ أَثَقُ

ذَكَرَ الدَّلِيلَ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثٍ:

((مَنْ كَانَ لَهُ سَعَةٌ وَلَمْ يُضَحِّ فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلَانًا))

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَلَمْ يُضَحِّ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلَانًا)).
 وَفِي رِوَايَةٍ: ((مَنْ كَانَ لَهُ سَعَةٌ...)).
 وَفِي رِوَايَةٍ: ((مَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ سَعَةً...)).
 وَفِي رِوَايَةٍ: ((مَنْ قَدَرَ عَلَى سَعَةٍ...)).

حديث منكر

هذا الحديث روي مرفوعاً، وموقوفاً:

فيرويه عبد الرحمن بن هُرَيْرَةَ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

واختلف عنه:

فرواه عبد الله بن عِيَاشِ بْنِ عَبَّاسِ الْقَتَبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهِ مَرْفُوعاً.

واختلف عنه:

فرواه عبد الله بن يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَاشِ بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي ((الْمُسْنَدِ)) (ج ٢ ص ٣٢١)، وَابْنُ حَزْمٍ فِي ((الْمَحَلِيِّ)) (ج ٧

ص ٣٥٧)، وَالْحَاكِمُ فِي ((الْمُسْتَدْرَكِ)) (ج ٤ ص ٢٣١)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي ((الْتَمْهِيدِ))

(ج ٢٣ ص ١٩٠)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي ((التَّحْقِيقِ)) (ج ٦ ص ٣١٠).

قلتُ: وإسناده ضعيف فيه عبد الله بن عياش هذا وهو يخطئ ويخالف، فهو سيء الحفظ، وهو صدوق في نفسه، وقد تفرد به، وهو ممن لا يحتمل تفرده.

وقد روى له مسلم حديثاً واحداً في الشواهد، وقد تكلم فيه، فقد ضعفه أبو حاتم، وأبو داود، والنسائي، وابن يونس، وغيرهم.^(١)

لذلك قال ابن حجر في ((التقريب)) (ص ٥٣٣): عبد الله بن عياش القتباني صدوق يغلط، أخرج له مسلم في الشواهد.

وقال عنه أبو داود: ضعيف، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين - يعني: يخطئ - صدوق^(٢)، يكتب حديثه^(٣)، وهو قريب من ابن لهيعة، وقال ابن يونس: منكر الحديث.^(٤)

وقال ابن حزم في ((المحلى)) (ج ٧ ص ٣٥٧): (أما حديث أبي هريرة، فكلما طريقه من رواية عبد الله بن عياش ابن عباس القتباني، فليس معروفاً بالثقة). اهـ

وذكره الذهبي في ((المغني في الضعفاء)) (ج ١ ص ٣٥٠)؛ ثم قال: صالح الحديث. يعني: يعتبر به في المتابعات والشواهد.

لذلك قال الإمام أحمد: (هذا حديث منكر).

وأقره ابن القيم في ((الفروسية)) (ص ٢٦١).

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

(١) وانظر: ((تهذيب الكمال)) للمزي (ج ١٥ ص ٤١٠).

(٢) يعني: في نفسه.

(٣) للاعتبار به.

(٤) انظر: ((تهذيب الكمال)) للمزي (ج ١٥ ص ٤١٠)، و((الإكمال)) لابن ماكولا (ج ٦ ص ٧٢)، و((ميزان

الاعتدال)) للذهبي (ج ٣ ص ١٨٣).

قلتُ: وفيما قاله رحمه الله نظر؛ فإن ابن عياش هذه - كما مرّ - قد غلط في هذا الحديث، وقد خولف فيه، وهذا يدل على ضعفه، وأنه كان يضطرب فيه؛ فمره يرفعه، ومرة يوفقه.

وقال المنذري في ((الترغيب والترهيب)) (ج ٢ ص ١٥٥): (رواه الحاكم مرفوعاً هكذا وصححه، وموقوفاً، ولعله أشبه^(١)).

ونقل قول الحاكم في قوله: هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!.
وتعقبهما الشيخ الألباني رحمه الله في ((تخريج أحاديث مشكلة الفقير)) (ص ٦٨):
(وأقول: إنما هو حسن!؛ لأن عبد الله بن عياش - وهو القتباني - فيه كلام من قبل حفظه، وفي ((التقريب)): صدوق يغلط، أخرج له مسلم في الشواهد!).

قلتُ: وفيما قالوا فيه نظر، فإن عبد الله بن عياش قد غلط في هذا الحديث، لسوء حفظه، فكيف يصح حديثه، أو يحسن: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ [ص: ٥].
ورواه زيد بن الحباب عن عبد الله بن عياش به.

أخرجه ابن ماجه في ((سننه)) (٣١٢٣)، وابن أبي شيبة في ((المسند)) (ج ٤ ص ٢٠٧ - نصب الراية)، وأبو القاسم الأصبهاني في ((الترغيب والترهيب)) (٣٥٨)، والخطيب في ((تاريخ بغداد)) (ج ٨ ص ٣٣٨)، والحاكم في ((المستدرک)) (ج ٢ ص ٣٨٩)، والبيهقي في ((السنن الكبرى)) (ج ٩ ص ٢٦٠)، وابن عبد البر في ((التمهيد)) (ج ٢٣ ص ١٩٠).

قلتُ: وإسناده منكر كسابقه فيه عبد الله بن عياش، وهو سيء الحفظ.

(١) فالمنذري يعل الحديث بالوقف.

لذلك قال عنه ابن يونس: منكر الحديث.^(١)

وقال البوصيري في ((مصباح الزجاجة)) (ج ٣ ص ٥٠): (هَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ مَقَالٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشٍ، وَإِنْ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ؛ فَإِنَّمَا رَوَى لَهُ فِي الْمَتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ، فَقَدْ ضَعَفَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ لَيْسَ بِالْمَتِينِ، وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ). اهـ

وقال ابن حزم في ((المحلى)) (ج ٧ ص ٣٥٨): (لا يصح).

وقال النووي في ((المجموع)) (ج ٨ ص ٣٨٥): (رواه البيهقي وغيره، وهو ضعيف، وقال البيهقي عن الترمذي: الصحيح أنه موقوف على أبي هريرة). اهـ
ورواه حيوة بن شريح المصري عن عبد الله بن عياش به.
أخرجه البيهقي في ((شعب الإيمان)) (٦٩٥٢).

قلت: وهذا سنده منكر كسابقه.

وقال البيهقي في ((السنن الكبرى)) (ج ٩ ص ٢٦٠): (وكذلك رواه حيوة بن شريح، ويحيى بن سعيد العطار عن عبد الله بن عياش القتباني).
ورواه يحيى بن سعيد العطار عن عبد الله بن عياش به.

أخرجه الجصاص في ((أحكام القرآن)) (ج ٣ ص ٣٢٤)، وذكره الدارقطني في ((العلل)) (ج ١٠ ص ٣٠٤)، وأشار إليه البيهقي في ((السنن الكبرى)) (ج ٩ ص ١٦٠).

قلت: وهذا سنده منكر كسابقه، ويحيى العطار ضعيف الحديث، كما في ((التقريب)) لابن حجر (ص ١٠٥٦).

(١) انظر: ((الإكمال)) لابن ماكولا (ج ٦ ص ٧٢).

قال الجصاص في ((أحكام القرآن)) (ج ٣ ص ٣٢٣): (وقد رواه غير زيد بن الحباب مرفوعاً؛ منهم: يحيى بن سعيد).

وقال البيهقي في ((السنن الكبرى)) (ج ٩ ص ٢٦٠): (وكذلك رواه حيوة بن شريح، ويحيى بن سعيد العطار عن عبد الله بن عياش القتباني).

ورواه يحيى بن يعلى^(١) عن عبد الله بن عياش عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً به.

أخرجه الجصاص في ((أحكام القرآن)) (ج ٣ ص ٣٢٤).
قلت: وهذا سنده منكر كسابقه.

وقال ابن حجر في ((الدراية)) (ج ٢ ص ٢١٣): (اختلف في وقفه ورفعته، والذي رفعه ثقة). اهـ

ورواه عمرو بن الحصين العقيلي: قال حدثنا ابن عُلَاثة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

أخرجه الدارقطني في ((سننه)) (ج ٤ ص ٢٨٥).

قلت: وهذا وسنده وإياه فيه عمرو بن الحصين هذا، وهو ضعيف الحديث جداً،

قال عنه أبو حاتم: ذاهب الحديث، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال ابن عدي: مظلم الحديث، وقال الدارقطني: متروك.^(٢)

(١) ويحيى بن يعلى هذا لا يعرف، وليس له ترجمة.

وليس هو: يحيى بن يعلى القبطاني؛ فتنبه.

وانظر: ((تهذيب الكمال)) للمزي (ج ٣٢ ص ٥٠)، و((تهذيب التهذيب)) لابن حجر (ج ١١ ص ٢٦٦)، و((التاريخ الكبير)) للبخاري (ج ٨ ص ٣١١)، و((الجرح والتعديل)) لابن أبي حاتم (ج ٩ ص ١٩٦)، و((الثقات)) لابن حبان (ج ٧ ص ٦١٢)، و(ج ٩ ص ٢٦١).

(٢) انظر: ((تهذيب الكمال)) للمزي (ج ٢١ ص ٥٨٩)، و((تهذيب التهذيب)) لابن حجر (ج ٨ ص ٢١)، و((السنن)) للدارقطني (ج ١ ص ٢٢١).

ومُحَمَّدُ بن عبد الله عُلَّاتَةٌ يَخْطِئُ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ صَدُوقٌ فِي نَفْسِهِ. (١)

ورَوَاهُ مُحَمَّدُ بن سعيد عن عبد الله بن عياش القتباني عن الأعرج عن أبي هريرة

رضي الله عنه مرفوعاً به.

أَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ الشَّيْرَازِيُّ فِي ((سَبْعَةَ مَجَالِسٍ مِنَ الْأَمْالِي)) (ق/٤/ط).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مِنْكَرٌ كَسَابِقُهُ.

* وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بن وهب عن عبد الله بن عياش عن الأعرج عن أبي هريرة

رضي الله عنه موقوفاً به.

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي ((الْمُسْتَدْرَكِ)) (ج ٤ ص ٢٣٢).

قُلْتُ: هَكَذَا أَوْقَفَهُ، وَالْوَقْفُ عِلَّةٌ أُخْرَى فِي الْحَدِيثِ، وَالْعَهْدَةُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بن

عياش، فَمَرَّةٌ يَرْفَعُهُ، وَمَرَّةٌ يَوْقِفُهُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَحْفَظِ الْحَدِيثَ جَيِّدًا، مِمَّا يَدُلُّ أَنَّ
الْحَدِيثَ غَيْرَ مَحْفُوظٍ.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي ((الْسِّنَنِ الصَّغْرَى)) (ج ٢ ص ٢٢٢): (الموقوف أصح).

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي ((الْسِّنَنِ الْكُبْرَى)) (ج ٩ ص ٢٦٠): (ورواه جعفر بن ربيعة،

وغيره عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً، وحديث زيد بن الحباب غير
محفوظ). يعني: المرفوع.

وَتَعَقَّبَهُ ابْنُ التَّرْكَمَانِيِّ فِي ((الْجَوْهَرِ النَّقِيِّ)) (ج ٩ ص ٢٦٠)؛ وَجَزَمَ بِأَنَّ طَرِيقَ زَيْدِ

بن الحباب عن عبد الله بن عياش به محفوظاً!

وَقَالَ عَبْدُ الْحَقِّ الْإِشْبِيلِيُّ فِي ((الْأَحْكَامِ الْوَسْطَى)) (ج ٤ ص ١٢٧):

(الصواب موقوف). اهـ

(١) انظر: ((التقريب)) لابن حجر (ص ٨٦٤).

وقال ابن القطان في ((الوهم والإيهام)) (ج ٣ ص ٢٨٠) -معلقاً على قول الإشبيلي رحمه الله-: (هذا ما أعله به^(١))، وعلته في الحقيقة أنه من رواية عمرو بن الحصين عن ابن عُلَاثة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه. وضعف عمرو بن الحصين، وابن عُلَاثة لا خفاء به عندهم). اهـ

وقال ابن حجر في ((فتح الباري)) (ج ١٢ ص ٩٨): (أخرجه ابن ماجه، وأحمد، ورجاله ثقات، لكن اختلف في رفعه، ووقفه، والموقوف أشبه بالصواب، قاله الطحاوي، وغيره). اهـ

ورواه يحيى بن أيوب، والليث بن سعد، وبكر بن مضر ثلاثتهم عن عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً، وهو المحفوظ.

أخرجه ابن عبد البر في ((التمهيد)) (ج ٢٣ ص ١٩١)، ثم قال: عبيد الله بن جعفر، فوق عبد الله بن عياش، والأغلب عندي في هذا الحديث أنه موقوف على أبي هريرة رضي الله عنه.

قلتُ: وإسناده صحيح.

قلتُ: فقد خالف عبد الله بن عياش، ثقتان معروفان وهما: جعفر بن ربيعة، وعبيد الله بن أبي جعفر، فروياه عن الأعرج به موقوفاً.^(٢)

فبمتابعة هذين الثقتين لابن وهب على وقفه، تستطيع الجزم أن الموقوف أصح، وأن من رفعه، وهو ابن عياش، فقد وَهَمَ فيه، وأخطأ.

(١) قلتُ: والوقف علة أخرى؛ كما بين أهل الحديث.

(٢) وانظر: ((نصب الراية)) للزيلعي (ج ٤ ص ٢٠٧)، و((السنن الكبرى)) للبيهقي (ج ٩ ص ٢٦٠)، و((تنقيح التحقيق)) لابن عبد الهادي (ج ٣ ص ٥٦٤).

وقال الجصاص في ((أحكام القرآن)) (ج ٣ ص ٣٢٤): (وَرَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ((مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلَمْ يُضَحَّ فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلَّانَا))؛ وَيُقَالُ: إِنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي جَعْفَرٍ فَوْقَ ابْنِ عِيَّاشٍ فِي الضَّبْطِ وَالْجَلَالَةِ، فَوْقَهُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَيُقَالُ إِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ غَيْرُ مَرْفُوعٍ). اهـ.

ورواه عمرو بن الحصين العقيلي قال: حدثنا ابن عُلَّاثَةَ عن عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً. أخرجه الدارقطني في ((السنن)) (ج ٤ ص ٢٨٥) وإسناده تالف تقدم الحكم عليه.

وأخرجه الدارقطني في ((السنن)) (ج ٤ ص ٢٧٦)، والبيهقي في ((السنن الكبرى)) (ج ٩ ص ٢٦٠) من طريق أحمد بن عبد الرحمن بن وهب المصري عن ابن وهب عن عبد الله بن عياش عن عيسى بن عبد الرحمن بن فروة الأنصاري عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً. قلتُ: وأحمد بن عبد الرحمن مختلف فيه، وقد تغير في آخر عمره، وأنكروا عليه أحاديث، وعيسى بن عبد الرحمن بن فروة متروك الحديث^(١)، وهذا السند منكر، لا يكاد يُعرف.

وهذا يدل أن المرفوع غير محفوظ، والموقوف هو المحفوظ.

لذلك قال الدارقطني في ((العلل)) (ج ١٠ ص ٣٠٤): يرويه عبد الله بن عياش القتباني.

(١) انظر: ((التقريب)) لابن حجر (ص ٩٤ و ٧٦٨).

واختلف عنه:

فرواه زيد بن الحباب، ويحيى بن سعيد العطار عن عبد الله بن عياش القتباني عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.
ورواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً^(١) أيضاً، وهو الصواب). اهـ

وقال ابن عبد الهادي في ((تنقيح التحقيق)) (ج ٣ ص ٥٦٤): (حديث ابن ماجه رجاله كلهم رجال الصحيحين؛ إلا عبد الله بن عياش القتباني، فإنه من أفراد مسلم، وكذلك حيوة بن شريح، وغيره عن عياش به مرفوعاً.

ورواه ابن وهب عن عبد الله بن عياش به موقوفاً، وكذلك: رواه جعفر بن ربيعة، وعبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً، وهو أشبه بالصواب). اهـ
وقال البيهقي في ((معرفة السنن)) (ج ٧ ص ١٩٩): (وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ؛ كَمَا قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ، وَحَدِيثُ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ). اهـ

وقال الذهبي في ((تنقيح التحقيق)) (ج ٦ ص ٣١٠): (رواه أحمد في ((مسنده)) عنه، وقال: هذا منكر، وقال الدارقطني: الأصح وقفه، ثم لا يدل على الوجوب، كما قال: ((مَنْ أَكَلَ الثُّومَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مُسْجِدَنَا)). اهـ

(١) كذا في أصل ((العلل)) للدارقطني؛ لكن محققه غير هذه العبارة، وأثبت مكانها كلمة ((مرفوعاً))، فوهم في ذلك، فالصحيح ما أثبتناه.

وقال ابن عبد البر في ((الاستذكار)) (ج ١٥ ص ١٦٠): (ليس في اللفظ تصريح بإيجابها، لو كان مرفوعاً، فكيف، والأكثر يجعلونه من قول أبي هريرة رضي الله عنه). اهـ

وقال ابن حجر في ((بلوغ المرام)) (ص ٣٤٢): (رواه أحمد، وابن ماجه، وصححه الحاكم، ورجح الأئمة غيره وقفه). اهـ

قلت: فرجح الأئمة وقفه على أبي هريرة رضي الله عنه. (١)

ورمز السيوطي لصحة حديث أبي هريرة رضي الله عنه في ((الجامع الصغير)) (ج ١٠ ص ٣٧١)، وهذا ذهول منه؛ فإن الحديث غير محفوظ.

قال المناوي في ((فيض القدير)) (ج ٦ ص ٢٠٨): (قال الحاكم: ((صحيح))، وصحح الترمذي وقفه، وقال ابن حزم: حديث لا يصح).

وقال الصنعاني في ((التنوير)) (ج ١٠ ص ٣٧١): (رمز المصنف - يعني: السيوطي - لصحته!)، وقال الحاكم: ((صحيح))، وصحح الترمذي وقفه، وقال ابن حزم: حديث لا يصح).

وقال المناوي في ((التيسير)) (ج ٢ ص ٤٢٩): (إسناده صحيح!)، وهذا ذهول عجيب، لأن الحديث لا يصح، فقد ذهل عن علة هذا الحديث.

والحديث ضعفه أحمد بن حنبل، والبيهقي، وابن الجوزي، وعبد الحق الإشبيلي، والذهبي، والمنذري، وابن حجر، والبوصيري، وابن القيم، وابن عبد البر، وابن القطان، والنووي، والدارقطني، وعبد الهادي.

(١) انظر: ((المُحَرَّرُ فِي الْحَدِيثِ)) لابن عبد الهادي (ج ١ ص ٤١٩).

وقال الشيخ مقبل الوادعي رحمه الله في ((قمع المعاند)) (ج ٢ ص ٣٦٧):

(وحدِيث: ((من لم يضح فلا يقربن مصلانا))، فهو حديث ضعيف).

قلتُ: وقد فات هذا التحقيق الشيخ الألباني رحمه الله، فلم يتنبه له، فصحح

الحديث في ((صحيح الجامع)) (ج ٢ ص ١١٠٦)، وحسنه في ((صحيح الترغيب

والترهيب)) (ج ١ ص ٦٢٩)، وفي ((صحيح سنن ابن ماجه)) (ج ٢ ص ١٩٩)، وفي

((تخريج أحاديث مشكلة الفقر)) (ص ٦٧)، فلم يصب.

قلتُ: لذلك يجبُ على المسلم الكريم أن يكونَ على علمٍ، ومعرفةٍ بكُتُبِ الشَّيْخِ

الألباني رحمه الله الجديد منها والقديم، لأنَّه رحمه الله قد تَراجَعَ عن كثيرٍ مِنَ الأحاديثِ

بعد ظهورِ الكُتُبِ الحديثية، ولم يستطع الإطلاعَ على طُرقِها، وأسانيدِها، فلم يتوسَّعَ في

تَبَعِهَا، وتخرِجِهَا على الوجهِ الأتمِّ، مما جعله رحمه الله يَقَعُ في بعضِ الأخطاءِ في تصحيحِ،

أو تَضْعِيفِ تِلْكَ الأحاديثِ.

والله ولي التوفيق